رابط المادة على منصة باحث

3965 - حكم الزوجة التاركة للصلاة من حين العقد عليها - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول اجبرني والدي على الزواج من قريبة لي ولكنني لا احبها وهي لا تصلي ولي منها ثلاثة اولاد وهي تكره امي ماذا افعل معها مأجورين فاذا كانت لا تصلي وانت تصلي فالنكاح غير صحيح. اللي ما يصلي كافر. اذا كنت انت تصلي والحمد لله وهي لا تصلي فانك غير صحيح - 00:00:00

وابعدها الى اهلها وسوف الله خيرا منها. من ترك شيء لله عوضه الله خيرا منه. يقول سبحانه ومن يتق الله يجعل له بدأ ويرزقه من حيث لا يحتسب. ويقول سبحانه ومن يتق الله يجعل له من امره يسرا. فابعدها والتمس خيرها من المصليات وابشر - 00:00:27

بالخير واولادك تابعون لك لاجل الشبهة اولادك منها اولاد لك وتابعون لك. ونسبه صحيح. ولكن فارقها اعطها وثيقة بطلقة واحدة والله واسأل ربك ان يبدل لك خيرا منها. واسأل الله لها الهداية. نعم. وان رجعت الى الصلاة سمحت. وان تابت فلك ان تبقيها. تجدد العقد اذا تابت - 00:00:47

هلا مثلا تجزيء العقد اذا رغبت فيها يكون بعقد جديد ومهر جديد اذا تابت. جزاكم الله خيرا سماحة - 00:01:13